إقطاعات الداريين
دراسة تحليلية في سند مرويات رسالة المقريزي للقصراوي

أ.م.د.رحيم علي صياح الجبوري
جامعة المثنى/ كلية التربية الاساسية

الملخص

إن بحثنا هذا دراسة تحليلية للسند الذي اعتمده المقريزي في إيراد روايته الخاصة بإقطاع النبي(صلى الله عليه آله) لتميم بن اوس الداري لقريتي حبرى وعيون، أو عينون في فلسطين.

فتناولنا في بداية الأمر التعريف بالمقريزي، وأهم العلوم التي برز بها، وأهم مؤلفاته، ومكانته العلمية.

ثم عرجنا على تعريف الإقطاع، ومشروعيته في السنة النبوية المطهرة، وأنواع الإقطاع كون الرسالة كانت جوابا على سؤال حول الإقطاع.

بعد ذلك تناولنا السند دراسة وتحليلا، فوجدنا أن هذه الرواية مرسلة إذ سقط من سندها اسم الصحابي الذي يروي عن النبي(صلى الله عليه وآله) مباشرة، فهي والحال هذه تعد من المرسلات التي لا يعتد بها.

وبالرغم من أن الرواية مرسلة إلا أن الواقعة، أقصد إقطاع النبي(صلى الله عليه وآله) لتميم الداري، كانت من الشهرة والشيوع في كتب الحديث والتاريخ ما لا يدع مجالا للشك في حصولها، وقد أثبتنا رأينا هذا في صفحات البحث، وذكرنا أيضا ما قد يكون دعا المقريزي لاعتماد هذه الرواية بالرغم من سعة اطلاعه واختصاصه بسيرة النبي(صلى الله عليه وآله).

The Darians' Feudality: An Analytical Study in the recitations script of Al-Maqrizi Message to Al-Qasrawi

Ass. Prof. Dr. Raheem Ali Sayah Aljuboori

Muthanna University/Basic Education College

Abstract

Our paper was an analytical study to the script that relied by Al-Maqrizi in introducing his recitation on the Prophet Mohammed's feudality of Palestine's Hebron and Eiun (or Einun) villages to Tamim Ben Aws Al-Dari.

After studying and analyzing the script, it was found that this message was sent as the Sahabi's name, who tells after the Prophet, was dropped directly. In such cases, this message regarded as undependable.

Although the recitation was sent, the incident, i.e. the Prophet's feudality to Tamim Al-Dari, was as famous as it cannot be thought to be unhappened. Our opinion was proved throughout the paper's pages, and we mentioned the intentions that may led Al-Maqrizi to depend on this recitation in spite of his wide readings and his specializing in the Prophet Biography.

المقدمة:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وصلى الله على سيد المرسلين محمد وآله الطيبين الطاهرين

زخر التراث الإسلامي بالعديد من المؤلفات والرسائل العلمية؛ المطبوع منها والمخطوط، ولاغرو إذا قلنا إنه يوجد من تراثنا المخطوط ما يفوق المطبوع؛ لذا التفت الباحثون إلى هذه الثروة العلمية، وأبدوا اهتماما منقطع النظير في تحقيق المخطوطات ودراستها، فأخرجوا للنور كثيرا من تراث العلماء المخطوط.

ولكن قلما يلتفت المحقق إلى أن يقدم دراسة لمسانيد المخطوط، ونقدها، ولعل السبب في ذلك هو اتباعه لأساسيات التحقيق التي تقضي بضبط النص المحقق فحسب، ونحن في بحثنا هذا أردنا أن نسلط الضوء على سند مرويات المقريزي في رسالته للقصراوي التي وضح فيها إقطاعات الرسول الكريم (ص) للداريين، وتوافقا والمنهج العلمي قسمنا البحث على مقدمة وخاتمة وأربعة مباحث، عرضنا في الأول معالم سيرة المقريزي العلمية، ووفي الثاني أهمية رسالته، والثالث خصص لتحقيق الرسالة، أما الرابع فقد درسنا فيه طريق السند الروائي لرسالة المقريزي دراسة تحليلية.

وأخيرا نرجو من الله أن نكون قد وفقنا في عملنا، وإن لم نوفق فحسبنا أنا اجتهدنا في ذلك.

المبحث الأول: معالم سيرة المقريزي(ت٨٤٥هـ)

١. اسمه ونسبه ولقبه

هو: أبو العباس، أحمد بن علي بن عبد القادر بن محمد بن إبراهيم بن محمد بن تميم بن عبد الصمد بن أبي الحسن بن عبد الصمد بن تميم الحنفي البعلي الأصل، المصري المولد والدار[١]، لقب بـ(المقريزي) نسبة لحارة في بعلبك تعرف بحارة المقارزة[٢].

٢. مولده ونشأته

ولد المقريزي بعد سنة (٧٦٠هـ)، ونشأ في القاهرة، حيث انتقل إليها والده، وتولى بعض الوظائف فيها[٣]، وقد نشأ علميا على يد جده لأمه العلامة شمس الدين محمد بن الصايغ، وتفقه على مذهب الحنفية، وهو مذهب جده، وبعد موت والده سنة (786هـ)، وكان قد تجاوز العشرين سنة من عمره تحول شافعيا[٤].

٣. نبوغه العلمي ومؤلفاته

كان المقريزي علما من أعلام التاريخ والفكر، حتى صار يضرب به المثل[٥]، فضلا عن أنه كان محدثا وفقيها، وله دراية بمذاهب أهل الكتاب، فقد طاف على الشيوخ، ولقي كبار المحدثين، وجالس الأئمة فأخذ عنهم وتفقه[٦]، وكان منقطعا في داره، ملازما للخلوة والعبادة، قلَّ أن يتردد على أحد إلا لضرورة، وكان يرفض بعض المناصب ليتفرغ للعلم، ويذكر أن تلميذه ابن تغرى بردى قال: ((قرأت عليه كثيرا من مصنفاته، وكان يرجع إلى قولي فيما أذكره له من الصواب، وأجاز لي جميع ما تجوز له وعنه روايته))[٧].

وقد نتج عن نبوغه العلمي عددا كبير من المؤلفات، نذكر منها على سبيل التمثيل لا الحصر:

- اتعاظ الحنفاء بأخبار الفاطميين الخلفاء.
- الإشارة والإعلام ببناء الكعبة بيت الحرام.
- إزالة التعب والعنا في معرفة الحال في الغناء.
- إغاثة الأمة بكشف الغمة.
- الإلمام بأخبار من بأرض الحبشة من ملوك الإسلام.
- إمتاع الأسماء فيما للنبي ﷺ من الحفدة والإتباع.
- الأوزان والأكيال الشرعية.
- البيان المفيد في الفرق بين التوحيد والتلحيد.
- البيان والإعراب عما في ارض مصر من الأعراب.
- تجريد التوحيد.
- التنازع والتخاصم فيما بين بنى أمية وبنى هاشم.
- جنى الأزهار من الروض المعطار.
- حصول الإنعام والسير في سؤال خاتمة الخير.
- درر العقود الفريدة في تراجم الأعيان المفيدة.
- الذهب المسبوك في ذكر من حج من الملوك.
- السلوك لمعرفة دول الملوك.
- شارع النجاة في حجة الوداع.

- شذور العقود في ذكر النقود.
- الضوء الساري في معرفة خبر تميم الداري.
- الطرفة الغريبة في أخبار حضرموت العجيبة[٨].

المبحث الثاني: أهمية رسالة المقريزي

عرف عن المقريزي تميزه العلمي، ولاسيما في مجال التاريخ؛ إذ أبدى اهتماما كبيرا فيه بمختلف صنوفه، وقد أخذ تاريخ النبي(ﷺ) المقام الأول من اهتماماته التاريخية، وبدا ذلك واضحا من خلال مؤلفاته، لذلك كان المقريزي في عصره مرجعا لتاريخ النبي(ﷺ).

ولما بلغ المقريزي شأوا كبيرا في السيرة النبوية، أخذ العلماء يرسلون إليه أسئلتهم على شكل رسائل علمية، أغنت التراث الإسلامي، ومن ضمنها رسالة الشيخ القصراوي خادم مقام الخليل(عليه السلام) في فلسطين، الذي أرسل إليه يسأله عن إقطاع النبي(ﷺ) لوفد الداريين، إذ شكل الإقطاع في عهد النبي(ﷺ) واحدا من أبرز أشكال الملكية التي كانت في وقتها حلا أمثل لتحسين الوضع الاقتصادي للدولة، وذلك لعدة أسباب منها:

- أن الدولة في ذلك الوقت لم تكن قادرة على استثمار كل الأراضي التابعة لها، فكان النبي(صلى الله عليه وآله وسلم) يقطع بعضا منها لاستصلاحها، وهذا بدوره سيعود بأموال لخزينة الدولة من زكاة وخمس.
- تشغيل الأيدي العاملة في هذه الأراضي، وهو ما يرفع من الوضع المعيشي للمسلمين.
- زيادة الإنتاج الزراعي الذي يؤثر بدوره في ازدهار التجارة والصناعة.

فضلا عن ذلك فالدولة لم تكن قادرة على توفير فرص عمل للمسلمين عامة، أو توفير دور للسكن، فكان الإقطاع حلا مناسبا لتلك المشاكل.

وهنا تأتي رسالة المقريزي لتوضح إجراء الرسول(ﷺ) مع تميم الداري وذويه، وتحدد الأرض التي أقطعها لتميم الداري، وما أعطاه من أموال خيبر للداريين، لذا فهي تعد وثيقة اقتصادية مهمة تتحدث عن سياسة الرسول(ﷺ) الاقتصادية، والتي أصبحت تشريعا سار عليه الخلفاء، على الرغم من أن بعضا منهم استغله لمصالحه الشخصية وتثبيت حكمه.ونجد لزاما علينا ان نسلط الضوء على مفهوم الاقطاع لتكتمل الفائدة العلمية للبحث.

الإقطاع لغة واصطلاحا

القطع: إبانة أجزاء الجرم من بعضه فصلا[٩]، والقطيعة: الطائفة من الشيء والجمع قطع[١٠]، والقطيعة أيضا: الطائفة من أرض الخراج يقطعها السلطان من يريد[١١]، وعرفه آخر بقوله: "الإقطاع هو ما يعطيه ولي الأمر لنفسه، أو لغيره من أرض، أو من غيرها من أي نوع من أنواع المال الثابت أو المنقول، والأرض المقطعة تسمى قطيعة وجمعها قطائع أو اقطاعات"[١٢].

أما في الاصطلاح: أن يقطع السلطان رجلا أرضا فتصير له رقبتها، وتسمى تلك الأرضون قطائع[١٣]، وفي قول آخر: هو ما يخص به الإمام بعض الرعية من الأرض الموات، فيختص به ويصير أولى بإحيائه ممن لم يسبق الى احيائه[١٤].

وقال أحد الباحثين[١٥] في حديثه عن الاقطاع إن: "هذا المصطلح انصرف في الممارسات العملية الى أن الرسول(ﷺ) أو الخليفة منح قطعة من الأراضي ذات الملكية العامة التي لا مالك محددا ومعينا لها كأرض الموات التي للسلطان الحق في أن يقطع منها من يعمرها لينتفع بها هو ومجتمعه".

وبين القاضي أبو يوسف[١٦] طبيعة الأرض التي يكون فيها الإقطاع بقوله: " لم يكن في هذه الأرضين أثر بناء وزرع، ولم تكن فيئا لأهل القرية ولا مسرحا ولا موضع مقبرة، ولا موضع محتطبهم، ولا موضع مرعى دوابهم وأغنامهم، وليست بملك لأحد، ولا في يد أحد، فهي موات فمن أحياها أو أحيا فيها شيئا فهي له".

مشروعية الإقطاع

يستمد الإقطاع مشروعيته من السنة النبوية المباركة؛ إذ ورد في الأثر ما يفيد أن رسول الله(ﷺ) أقطع الأرضين لبعض المسلمين؛ لما في ذلك من إصلاح لهم وللأرض.

ورد في الأثر أن رسول الله (ﷺ) قال: "عادي الأرض لله ورسوله ثم لكم من بعد، ومن أحيا شيئا من موات الأرض فله رقبتها"[١٧].

ذكر أبو عبيد[١٨] أن رسول الله(ﷺ) أقطع الزبير أرضا بخيبر فيها شجر ونخل، كما أقطع رسول الله(ﷺ) فرات بن حيان العجلي[١٩] أرضا باليمامة[٢٠].

ولما أسلم تميم الداري قال يا رسول الله إن الله مظهرك على الأرض كلها، فهب لي قريتي من بيت لحم، قال: هي لك، وكتب له بها، فلما استخلف عمر، وظهر على الشام جاء تميم الداري بكتاب

النبي(ﷺ)، فقال عمر: أنا شاهد ذلك فأعطاها إياه[٢١].

وأقطع رسول(صلى الله عليه وآله) : "رجلا من الأنصار أرضا، فكان يخرج فيها فإذا رجع سأل: ما قال رسول الله اليوم؟ ما نزل اليوم؟ فيحدثونه ما قال رسول الله(ﷺ)، فجاء يوما فقال: اقبلها علي يا رسول الله، فقام الزبير فقال: اقطعنيها يا رسول الله، فأعطاها إياه، فهي خير مالهم اليوم"[٢٢].

وقد سار الخلفاء من بعد رسول الله(ﷺ) على نهجه في إقطاع الأرضين، وإلى ذلك أشار أبو يوسف بقوله: " أقطع رسول الله(ﷺ)، وتآلف على الإسلام أقواما، وأقطع الخلفاء من بعده من رأوا في إقطاعه صلاحا"[٢٣].

وفي هذا الصدد أقطع الخليفة أبو بكر طلحة بن عبيد الله أرضا، وكتب له بها كتابا، وأشهد له ناسا فيهم عمر[٢٤].

وأورد ابن زنجويه[٢٥] رواية مؤداها: " قام نافع بن عبد الحارث الثقفي[٢٦] إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فقال: يا أمير المؤمنين أقطعني عشرة أجربة لخيلي بالبصرة، فإني أقتني الخيل وأغزو عليها، فكتب له عمر إلى أبي موسى أن نافع بن الحارث سألني عشرة أجربة لخيله، فانظر عشرة أجربة لا تضر بمسلم ولا بمعاهد، ولا تقطع شربا ولا طريقا، وليس لأحد فيها حق فاقطعها إياه، فنظروا فإذا بعض ذلك يضر به، فلم يقطعه".

وجاء في رواية أخرى أنه: " خرج رجل من أهل البصرة من ثقيف يقال له نافع أبو عبد الله[٢٧]، وكان أول من اقتنى الفلا، فقال لعمر بن الخطاب: إن قبلنا أرضا بالبصرة، ليست من أرض الخراج، ولا تضر بأحد من المسلمين، فإن رأيت أن تقطعنيها أتخذ فيها قصيلا لخيلي فافعل، قال: فكتب عمر الى أبي موسى: إن كانت كما يقول فاقطعها إياه"[٢٨].

وأما في زمن الخليفة عثمان بن عفان فقد ورد أنه:" أقطع عثمان سعد بن مالك وابن مسعود وخبابا والزبير وأسامة بن زيد"[٢٩].

أنواع الإقطاع

الإقطاع نوعان: إقطاع تمليك، وإقطاع استغلال، وإلى ذلك أشار الماوردي بقوله: "إقطاع السلطان مختص بما جاز فيه تصرفه، ونفذت فيه أوامره، ولا يصح فيما تعين فيه مالكه، وتميز مستحقه، وهو ضربان: إقطاع تمليك، وإقطاع استغلال"(٣٠).

١- إقطاع التمليك

في هذا النوع من الإقطاع يصبح المقطع مالكا لرقبة الارض المقطعة كسائر أمواله التي ليس لأحد أن ينازعه فيها ما اقام على العمل، والتي يجوز له بيعها في حياته، وتنتقل إلى ورثته بعد موته(٣١).

وتنقسم الأرض في إقطاع التمليك على ثلاثة أقسام: الموات، والعامر، والمعادن.

أ- أرض الموات

أرض الموات كما عرفها أبو يوسف هي الأرض:" التي لم يكن فيها أثر بناء ولا زرع، ولم تكن فيئا لأهل القرية، ولا مسرحا، ولا موضع مقبرة، ولا موضع محتطبهم، ولا موضع مرعى دوابهم وأغنامهم، وليست بملك لأحد، ولا في يد أحد فهي موات"(٣٢).

وقال الكاساني(٣٣): هي كل أرض خارج البلد، لم تكن ملكا لأحد، ولا حقا له خاصا، فلا يكون داخل البلد موات أصلا.

والموات كما يرى الماوردي ضربان، أحدهما: ما لم يزل مواتا على قديم الدهر فلم تجر فيه عمارة، ولا ثبت عليه ملك، فهذا الذي يجوز للسلطان أن يقطعه من يحيه ومن يعمره(٣٤).

والضرب الثاني: من الموات ما كان عامرا فخرب، فصار مواتا عاطلا، وهو أيضا ضربان: منها ما كان جاهليا كأرض عاد وثمود، فهو كالموات الذي لم تثبت فيه عماره ويجوز إقطاعه، والضرب الثاني ما كان إسلاميا جرى عليه ملك المسلمين، ثم خرب حتى صار مواتا عاطلا، فقد اختلف الفقهاء في حكمه(٣٥).

ب ـ العامر

العامر الذي يمكن للخليفة أو السلطان إقطاعه لمن يراه، وهو الأرض العامرة التي تكون بيد الاعداء قبل دخولها دار الإسلام، كأن ينفلها الإمام لأحد المقاتلين، أو يقطعها لمن يطلبها، ويرى الإمام في ذلك صلاحا وعزا للإسلام، كما فعل رسول الله(ﷺ) عندما سأله تميم الداري: " وقد سأل تميم الداري رسول الله(ﷺ) أن يقطعه عيون البلد الذي كان فيه بالشام قبل فتحه ففعل"(٣٦).

"وسأله أبو ثعلبة الخشني[٣٧] أن يقطعه أرضا كانت بيد الروم، فأعجبه ذلك وقال: ألا تسمعون ما يقول؟ فقال: والذي بعثك بالحق ليفتحن عليك، فكتب له بذلك كتابا"[٣٨].

فهذا النوع من الإقطاع هو إقطاع تمليك من حق المقطع أن يبيعه في حياته، وأن يورثه بعد موته.

أما العامر الذي تعين مالكه أي له صاحب معلوم، فلا نظر للسلطان فيه إلا ما يتعلق بتلك الارض من حقوق بيت المال إذا كان في دار الإسلام[٣٩].

وهناك نوع من العامر وهي أراضي الصوافي، أي الأرض التي اصطفاها الإمام، وأصبحت ملكا للدولة، وهي أراضي واسعة، ذكر منها أبو يوسف: أرض من قتل في الحرب، وأرض من هرب، وكل أرض كانت لكسرى، وكل أرض كانت لأحد من أهله، وكل مغيض ماء، وكل دير بريد، فإن أبا يوسف يرى من حق الإمام إقطاعها، ويؤخذ منها العشر[٤٠].

فيما كان رأي الماوردي أن إقطاع هذه الأرض إقطاع إجارة، وليس إقطاع تمليك، فقد قال: " فهذا النوع من العامر لا يجوز إقطاع رقبته؛ لأنه صار باصطفائه لبيت المال ملكا لكافة المسلمين، فجرى على رقبته حكم الوقف المؤبد"[٤١].

ج ـ المعادن

المعادن نوعان: ظاهر وباطن، فأما الظاهر فهي ما كان جوهرها المستودع فيها بارزا؛ كمعادن الكحل، والملح، والقار، والنفط، وهو كالماء الذي لا يجوز إقطاعه والناس فيه سواء يأخذه من ورد إليه[٤٢].

أي إن المعادن الظاهرة التي لا تحتاج إلى مؤنة الاستخراج، فإن الناس فيها سواء لا فضل لأحد على أحد، وهي لمن سبق إليها يأخذ بقدر ما يحتاج إليه، ولا يمكنه الاحتكار أو حماية أرض المعدن عن الآخرين.

أما المعادن الباطنة فهي ما كان جوهرها مستكنا فيها لا يوصل إليه إلا بالعمل، كمعادن الذهب والفضة والصفر والحديد، فهذه المعادن الباطنة في جواز إقطاعها قولان، أحدهما: لا يجوز كالمعادن الظاهرة، وكل الناس فيها شرع، والثاني: يجوز إقطاعها[٤٣].

٢- إقطاع الاستغلال

أما إقطاع الاستغلال فعلى ضربين: عشر، وخراج[٤٤]، ذكر الماوردي[٤٥] أن أرض العشر لا يجوز إقطاعها؛ لأنها زكاة لأصناف يعتبر وصف استحقاقها عند دفعها إليهم.

وقد تناول الفقهاء[٤٦] أرض العشر في بحوثهم، فعرفها أبو يوسف بقوله: "وأرض العشر كل أرض أسلم عليها أهلها، فهي أرض عشر، وأرض الحجاز والمدينة ومكة واليمن، وأرض العرب كلها أرض عشر"[٤٧].

وقد أجاز بعض الفقهاء[٤٨]إقطاع ارض العشر إذا ما عطلت من قبل صاحبها إلى من يحيها ويعمرها ويؤدي عنها العشر.

أما إقطاع الأراضي الخراجية التي تكون ملكيتها للأمة، وخراجها فيئا للمسلمين كافة، فاستغلال هذا النوع من الإقطاع يتم في حكم التسبب لا حكم الإقطاع والتمليك، أي لا يتم امتلاك رقبة الأرض المقطعة، وإنما أخذ نسبة محددة من إنتاج الأرض بحسب عقد الاستغلال إن مقاسمة أو خراج مساحة[٤٩].

بقي أن نذكر أن هناك نوعا آخر من الإقطاع، هو إقطاع الإرفاق، وذلك مثل المقاعد بالأسواق التي هي طريق المسلمين كافة، فمن قعد في موضع منها لبيع كان أحق به بقدر ما يصلح له، ومتى قام عنه لم يكن له أن يمنعه من غيره[٥٠].

وذكر الماوردي[٥١] هذا النوع من الإقطاع بقوله: " أما الإرفاق فهو إرفاق الناس بمقاعد الأسواق، وأفنية الشوارع، وحريم الأمصار، ومنازل الأسفار".

المبحث الثالث: النص المحقق

الحَمْدُ للهِ رَبِّ العَالَمِينَ، وَصَلِّ اللهُ وَسَلِّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ خَاتَمِ الأَنْبِياءِ وَالمُرْسَلِينَ وَبَعْدُ، فَإِنَّ فِي يَمَن بَطْنًا مِنْ لَخْمٍ هُمْ وَلَدَا الدَّارِ بْنِ هَانِي بْنِ حَبِيبِ بنِ نمَارَةَ بنِ لَخْمٍ ابْنِ عَدِيِّ بنِ الحَرَث بنِ مُرَّةَ بنِ أَدَد، مِنْهُم تَمِيمٌ بنُ أَوْسٍ بنِ خَارِجَةَ بنِ سَوَادٍ[٥٢]، وَيُقَالُ سُودُ بنُ جَذِيمَةَ بنِ ذراعٍ[٥٣]، ويُقَالُ ذراعُ بنُ عَدِي بنِ الدَّارِ، يُكَنَّى بِأَبِي رُقَيَّةَ[٥٤]، ابْنَةٍ لَه، قَالَ ابْنُ عَبْدِ البَرّ وَغَيرُهُ لَم يُولَدْ لَهُ غَيرُهَا[٥٥]، اسْلَمَ سَنَةَ تِسْعٍ مِنَ الهِجْرَةِ، وَسَكَنَ المَدينةَ، ثُمَّ انْتَقَلَ إلى الشَّامِ بَعدَ قَتْلِ أَميرِ المُؤمِنينَ عُثمَانَ بنِ عَفَّانَ[٥٦] رضِيَ اللهُ عَنهُ، رَوَى عنهُ عبدُ اللهِ بنُ موهبٍ[٥٧]، وسليمٌ بنُ عامرٍ[٥٨]،وشرحبيلُ بنُ مُسلِمٍ[٥٩]، وقَبيصَةُ بنُ ذُؤَيبٍ[٦٠].

وكانَ تَميمٌ رَضِيَ اللهُ عَنْه يُعْرَفُ بِالمُختَطَفِ لأَنَّهُ اخْتُطِفَ أَيَّامَ أَمِيرِ المُؤمِنِينَ عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وَتُوفِّي بَعْدَ قَتْلِ عُثْمَانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وَإِلى هَذِهِ البَطْنِ يُنْسَبُ كُلُّ دَارِيٍّ.

وقالَ أَبُو عُبَيدٍ البَكْرِي فِي كتابِ مُعْجَمِ مَا اسْتعْجمَ، حِبْرَى بِكَسْرِ أَولِهِ، وَإِسكانِ ثَانِيهِ، وَفَتحِ الرَّاءِ المُهْمَلَةِ عَلى وَزْنِ فِعْلَى، إِحْدى القَرِيَتَينِ اللَّتَينِ اقْتطَعَهُما النَّبِيُّ صَلَى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ تَمِيمًا الدَّارِيَّ

رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَأَهلَ بَيْتِهِ[٦١]، والأُخْرَى عُيُونٌ، وَهُمَا بَيْنَ وَادِي القُرَى وَالشَّامِ[٦٢]، قَالَ وَلَيسَ لِرَسُولِ اللهِ صَلَى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ قَطِيعَةٌ غَيرُهُما، قَالَ مَنْ كَتَبَ مِنْ خَطِّهِ أَحْمَدُ بنُ عَلِيٍّ المَقْرِيزِي كَذَا ذَكَرَ أَبُو عُبَيدٍ البَكْرِيُّ أَنَّهُ لَيسَ لِرَسُولِ اللهِ صَلَى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ قَطِيعةٌ غَيرُ حِبْرَى وَعُيونٍ، وَقَد ذَكَرْتُ فِي كِتَابِ إمْتَاعِ الأَسْمَاعِ بِمَا لِلرَّسُولِ مِنَ الأَبْنَاءِ والأَحْوالِ وَالحَفَدَةِ وَالمَتَاعِ صَلَى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ[*]. عِدَّةَ إِقْطَاعَاتٍ أَقطَعَها صَلَى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ فِي بَابٍ أَفْرَدْتُهُ لِذَلكَ وَللهِ الحَمْدُ[٦٣].

وَذَكَر الوَاقِدِيُّ[٦٤] رَحِمَهُ اللهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ أَوْصَى الدَّارِيِّينَ بِجَادِ مِائَةِ وَسَقٍ، وَهُم: عَشْرَةٌ قَدِمُوا مِنَ الشَّامِ عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلَى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ فَأَوْصَى لَهُم بِطعْمَةِ مِائَةِ وَسَقٍ[٦٥]، وَهُم: هَانِي بنُ حَبيبٍ، وَالفَاكِهَةُ بنُ النُّعْمانِ، وَجبلَّةُ بنُ مَالكٍ[٦٦]، وَأَبُو هِنْدٍ بنُ برٍّ[٦٧]، وأَخُوه الطَّيِّبُ بنُ برٍّ[٦٨]، سَمَّاهُ رَسُولُ اللهِ صَلَى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ عَبْدَ اللهِ، وَتَميمٌ بنُ أَوْسٍ، وَنَعيمٌ بنُ أَوْسٍ[٦٩]، ويَزِيدُ بنُ قَيْسٍ، وَعَزِيزٌ بنُ مَالِكٍ، وَسَمَّاهُ رَسُولُ اللهِ صَلَى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ عَبْدَ الرَّحْمنِ، وَأَخُوهُ مُرَّةُ بنُ مَالِكٍ[٧٠].

وَرَوَى يُونُسُ بنُ بَكِيرٍ[٧١]، عَن مُحَمَّدِ بنُ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي صَالِحُ بنُ كَيْسَانَ[٧٢]، عَنِ الزُّهْرِيِّ[٧٣]، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ[٧٤] قَالَ:((لَمْ يُوصِ رَسُولُ اللهِ صَلَى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ مَوْتِهِ إِلَّا بِثَلاثٍ؛ للرَّهَاوِيِّينَ بِجَادِ مِائَةِ وَسَقٍ مِنْ خَيْبَر، وَللدَّارِيِّينَ بِجَادِ مِائَةِ وَسَقٍ مِنْ خَيْبَر، وَلِلأَشْعَرِيِّينَ بِجَادِ مِائَةِ وَسَقٍ مِنْ خَيْبَر، وَأَوْصَى بِتَنفِيذِ جَيْشِ أُسَامَةَ بنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وَأَوصَى أَنْ لا يُترَكَ بِجَزِيرَةِ العَرَبِ دِينَانِ))[٧٥]، وَقَالَ: مَنْ كَتَبَ مِنْ خَطِّهِ الرَّهَاوِيُّونَ يَرْجِعُونَ فِي نَسَبِهِم إِلى رَهَا بنِ مُنَبِّهِ بنِ حَرْبِ بنِ غلةَ بنِ خَالِدِ بنِ مَالِكِ بنِ أَدَد بنِ زَيْدِ بنِ يَشْجِبَ بنِ عريبِ بنِ زَيْدِ بنِ كَهْلانَ بنِ سَبَأَ بنِ يَشْجِبَ بنِ يَعْربَ بنِ قَحْطَانَ، وَفَدُوا عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلَى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ سِتَّةَ عَشَرَ رَجُلًا فَأَسْلَمُوا، وَحَجَّ مِنْهُم نَفَرٌ فِي حجَّةِ الوَدَاعِ، وَشَهِدُوا مَعَ أُسَامَةَ بنِ زَيْدٍ حَرْبَهُ بِالشَّامِ، وَبَاعُوا مَا أَوْصَى لَهُم بِهِ رَسُولُ اللهِ صَلَى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ مِنَ الجَادِ بِخَيْبر[*] فِي زَمَنِ معَاوِيَةَ بنِ أَبِي سُفْيانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

فَهَذَا مَا تَيَسَّرَ إِمْلاؤُه مِنْ خَبَرِ تَمِيمٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وَصُورةُ مَا عَلَى آخِرِهِ، وَكَتَبَ أَحْمَدُ بنُ عَلِيِّ بنِ عَبْدِ القَادِرِ بنِ مُحَمَّدٍ المَقْرِيزِيُّ الشَّافِعِيُّ غَفَرَ اللهُ تَعَالَى لَه، وَذَلِكَ بِسُؤَالِ الشَّيْخِ بَدْرِ الدِّينِ حَسَنِ بنِ الشَّيْخِ عَلاءِ الدِّينِ عَلِيِّ التَّمِيمِيِّ الشَّهِيرِ بِالقَصْرَاوِيِّ[٧٦]، أَحَدِ خُدَّامِ سَيِّدِنَا خَلِيلِ الرَّحْمَنِ عَلَيهِ وَعَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ أَفْضَلِ الصَّلاةِ وَالسَّلامِ وَالأَنْبِيَاءِ الكِرَامِ، فَأَجَابَه سَيِّدُنَا وَمَولانَا وَاضِحُ حُرُوفِ اسْمِهِ أَعْلاهُ، وَكَتَبَ هَذِهِ فِي سَادِسِ شَهْرِ رَجَبِ الفَرْدِ سَنَةَ أَرْبَعِينَ وَثَمَانٍ أَحْسَنَ اللهُ عَاقِبَتَهَا وَالمُسْلِمِيَن آمِينَ[*].

المبحث الرابع: طريق السند الروائي لرسالة المقريزي

يُطلق السند في اللغة على ما ارتفع من الأرض، والجمع أسناد، وما يُسند إليه يسمى مسندا، وجمعه (مساند)[٧٧]، أما في الاصطلاح فهو الإخبار عن طريق المتن[٧٨]، والمحدثون يستعملون السند والإسناد لشيء واحد[٧٩].

ولطريق السند الروائي أهمية كبيرة في نقد المرويات التاريخية، إذ تنقسم المروية على قسمين هما: السند والمتن، فيعد كل منها ركنا للنقد يستعمله الباحث، ويقوم نقد السند على دراسة أحوال رجال السند من خلال ضوابط الجرح والتعديل التي وضعها العلماء لقبول النقل من عدمه، إلا أن المؤرخين كانوا يتساهلون في أسانيد الأخبار التاريخية، والدليل ما جاء عن عبد الرحمن بن مهدي[٨٠] أنه قال: ((إذا روينا عن النبي ﷺ في الحلال والحرام والأحكام شددنا في الأسانيد، وانتقدنا الرجال، وإذا روينا في فضائل الأعمال والثواب والعقاب والمباحات والدعوات تساهلنا في الأسانيد))[٨١]، ولكن رأي المؤرخين في التساهل مع السند غير صائب، ولاسيما في التعامل مع سيرة النبي(ﷺ) لما يحمل تاريخ حياته من خصوصية تختلف عن أي تاريخ آخر، فكل فعل وسكوت للنبي(ﷺ) يعد سُنة، وتشريعا ثانيا بعد القرآن الكريم، لذا يجب التحري عن كل صغيرة وكبيرة نقلها لنا المؤرخون عنه(صلى الله عليه وآله وسلم).

وبما أن رسالة المقريزي تضم معلومات مهمة عن إجراءات النبي (ﷺ) الاقتصادية، كان لابد لنا من أن نخضع طريق سندها للنقد والتحليل عن طريق دراسة أحوال رجال السند.

وقد سلك المقريزي مسلك علماء عصره في عدم إعطاء السند أهمية في إيراد مروياته التاريخية، ولاسيما عندما ترجم لتميم الداري، إذ يعد المقريزي من كبار المؤرخين، وليس به حاجة لذكر مورد لمعلوماته، إلا أنه صرح بموردها في بعض المواضع، وفي موضع واحد ذكر السند، فنجده عند بداية جوابه في رسالته أورد معلومات عن نسب تميم الداري، وعن أحواله من دون أن يذكر سندا أو موردا لحديثه، لكنه عند الحديث عن القرى التي أقطعها النبي(ﷺ) لتميم الداري، وذكر موضعها أرجع معلوماته إلى الجغرافي البكري[٨٢]، وعندما أورد أسماء الوفد الداري ذكر مصدر معلوماته وهو الواقدي[٨٣]، وهذا يدل على سعة ثقافة المقريزي المنهجية؛ إذ يرجع كل معلومة إلى صاحب الاختصاص.

أما سنده الذي ساقه عن ابن إسحاق وهو محمد بن اسحاق بن يسار، روى عن الزهري وروى عنه الثوري وشعبة والناس، ومات سنة إحدى أو اثنتين وخمسين ومائة ببغداد، وقد وثقه ابن

حبان[٨٤]، ففيه يونس بن بكير بن واصل الشيباني يكنى أبا بكر المتوفى سنة ١٩٩هـ[٨٥]، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال عنه ما نصه: "روى عنه علي بن المديني والناس وأهل العراق"[٨٦]، وقال عنه العقيلي: "كان صدوقا".[٨٧]، ووُصف بالحافظ العالم المؤرخ[٨٨]، وقد وثقه أيضا المزي في تهذيب الكمال[٨٩]، وابن حجر في تهذيب التهذيب[٩٠].

أما الشخص الآخر في السند، وهو صالح بن كيسان فيعد في التابعين[٩١]، وكان مؤدبا لأولاد عمر بن عبد العزيز[٩٢]، وقد وصفه الذهبي بالإمام الحافظ الثقة[٩٣]، وكان من فقهاء المدينة والجامعين للحديث والفقه [٩٤]، وهناك إجماع على وثاقته[٩٥]، مات بعد سنة ١٤٠هـ[٩٦].

ثم الزهري محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب[٩٧]، ولد سنة خمسين[٩٨]، حدث عن ابن عمر، وسهل بن سعد وأنس ومحمود بن الربيع[٩٩]، وثقه الدمشقي[١٠٠]، وعده السيد الخوئي في أصحاب الإمام الصادق[١٠١]، وقد أثيرت حوله بعض الشبهات عللها الذهبي بقوله: "تكلم من لا يفهم في الزهري لكونه خضب بالسواد، ولبس زي الجند، وخدم هشام بن عبد الملك"[١٠٢]، وقد وصفه الذهبي في كتابه ميزان الاعتدال بقوله: "كان يدلس في النادر"[١٠٣]، أما ابن حجر فقد ذكره في المدلسين بقوله: " مشهور بالإمامة والجلالة من التابعين، وصفه الشافعي والدارقطني وغير واحد بالتدليس"[١٠٤]، وقد وثقه ابن حبان[١٠٥] والمزي[١٠٦]، توفي الزهري سنة ١٢٤هـ[١٠٧]، وقيل سنة ١٢٣هـ[١٠٨].

والزهري نقل عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي، وهو من سادات التابعين، وكان يعد من الفقهاء السبعة[١٠٩]، يروي عن ابن عباس وأبي هريرة وعائشة[١١٠]، روى عنه الزهري وصالح بن كيسان وغيرهم[١١١]، وقد وثقه العلماء[١١٢]، مات سنة ٩٨ وقيل سنة ٩٩هـ[١١٣].

بعد أن اطلعنا على السند ورجاله، وجدنا أنه يخلو من صحابي، وهو بهذا يكون حديثا مرسلا كما قرر علماء الحديث ذلك.

والحديث المرسل يعرف: بأنه من سقط من آخره وهو ذكر الصحابي، بأن قال التابعي: قال رسول الله صلى الله عليه وآله[١١٤].

وقال آخر[١١٥]: إنما سمي (مرسلا) لأن راويه أرسله وأطلقه، فلم يقيده بالصحابي الذي تحمل من رسول الله صلى الله عليه وآله.

والمرسل نوعان: ما سقط من آخره الصحابي، ويسمى المرسل المرفوع، أو سقط ذكر التابعي بأن قال تبع التابعي: قال ابن عمر، وهذا يسمى المرسل الموقوف[١١٦].

وحكم الحديث المرسل حكم الضعيف[١١٧]، وأضاف أحد الباحثين أن المرسل ليس بحجة في

الدين، وهذا هو الرأي الذي "استقر عليه حفاظ الحديث، ونقاد الأثر، وتداولوه في تصانيفهم"[١١٨].

من هذا نخلص إلى أنّ السند الذي جاء به المقريزي سند مرسل؛ إذ سقط من آخره الصحابي، ومن ثَمَّ جاء برواية مرسله حكمها حكم الضعيف.

لكن هذا لا يقدح بصحة الإقطاع، أي إقطاع النبي(صلى الله عليه وآله) لتميم الداري، فهذا الإقطاع من الشيوع في كتب العلماء ومصنفاتهم[١١٩] ما يزيل عنه كل شك، ويدفع عنه الرّيب.

وهناك أمر آخر لابد من الاشارة إليه كي تكتمل الفائدة من هذه الدراسة، أو لنسلط الضوء بشكل اكبر على هذه القضية.

نقول إن المقريزي في رسالته التي طبعت بعنوان (الضوء الساري في معرفة خبر تميم الداري) قد ناقش الروايات التي وردت في خبر تميم الداري، وانتقدها بأسلوب علمي دقيق، فيشير مثلا إلى رواية ابن عساكر التي أوردها في تاريخه[١٢٠] بعد أن يستعرضها بقوله: "هذه سياقة ابن عساكر، وهو حديث منكر؛ لأن قوله وقع مرتين: مرة بمكة ومرة بالمدينة[١٢١]، لا يعرف في أي من الآثار، وقدوم تميم على النبي ﷺ بلا خلاف كان بالمدينة في سنة تسع وقيل سنة ثمان"[١٢٢].

بعد مناقشة متن الرواية ينتقل الى مناقشة السند، فيصفه بالضعيف، ويذكر أحد رواته وهو سعيد بن زياد[١٢٣]، وينقل حديث العلماء فيه بأن حديثه باطل ومتروك.

ويتعرض المقريزي لرواية أبي عبيد التي أوردها في كتابه الأموال[١٢٤] بالنقد والتحليل، فيصف الحديث الذي ساقه أبو عبيد بالمنقطع؛ لأن أحد رواته وهو ابن جريج لم يسمع من عكرمة"[١٢٥]، وقد خالف في تسمية الأرض، وبيت لحم في القدس لا في بلد الخليل"[١٢٦].

ويستعرض لنا المقريزي رواية ابن سعد التي تتضمن إقطاع النبي(صلى الله عليه وآله) لتميم الداري، والدعاء على من يسلب هذا الإقطاع من تميم، فيصفها بأنها حسنة الإخراج، والحق أن المقريزي في كتابه الضوء الساري يتبنى الرواية التي ساقها ابن سعد، فهي أول رواية يستهل بها حديثه عن قدوم وفد الداريين، وإقطاع تميم الداري، ونص هذه الرواية التي يستشهد بها المقريزي على ثبوت الإقطاع، ودعاء النبي(صلى الله عليه وآله) كما أوردها ابن سعد هو: "أخبرنا إسماعيل بن عبد الله بن أبي أويس قال: حدثني إسماعيل بن عبد الله بن خالد بن سعيد بن أبي مريم مولى ابن جدعان ـ وهو ابن بنت محمد بن هلال بن أبي هلال المحدث ـ عن أبيه عن جده أن كتاب رسول الله صلى الله عله وسلم لتميم الداري: أن عينون؛ قريتها كلها سهلها وجبلها وماءها وحرثها وكرومها وانباطها وثمرها له ولعقبه من بعده، لا يحاقّه فيها أحد، ولا يدخله عليهم بظلم، فمن أراد ظلمهم، أو أخذَه منهم، فإن عليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، وكتب علي"[١٢٧].

ثم يذكر رواية أخرى لابن سعد تتضمن إقطاع النبي صلى الله عليه وآله لنعيم بن أوس أخي تميم، فيصف رجالها بالموثوقين(١٢٨).

وفي الضوء الساري يعرض المقريزي مجموعة من الأسئلة، ويجيب عنها على وفق ما تحصل له من قناعات، وكان السؤال الأول الذي عرضه: "هل صحت دعوى الداريين العطية المذكورة"(١٢٩)، وكان جوابه: " إن يدهم ثابتة، ومستندها الآثار المتقدمة، فإن مجموعها يدل على أن لذلك أصلا مع ما انضم الى ذلك من شهادة الليث بن سعد أحد فقهاء الأمصار(١٣٠)، كما تقدم النقل عنه وعن غيره بأصل العطية(١٣١)، وإن وقع التغاير في صفتها"(١٣٢).

الخاتمة

من خلال دراستنا لسند رواية المقريزي اتضح لنا أن هذه الرواية مرسلة تخلو من وجود صحابي، ولعل حال المقريزي في ذلك حال الكثير من العلماء الذين اعتمدوا على المراسيل في اثبات حجتهم، أو أنه اعتمد على تواتر الأخبار بإقطاع النبي (صلى الله عليه وآله) لتميم الداري وشهرته، فلم يُعر السند الأهمية الكافية ثقة بالمشهور، ورضوخا للواقع، فهي والحال هذه ليست بها حاجة إلى إثبات؛ لما تواتر فيها من أخبار وشواهد.

أو لعل المقريزي، ولكونه شافعي المذهب، تأثر برأي الإمام الشافعي في هذه المسألة، فالشافعي كان يرى الحديث المرسل حجة، إذ قال: " أن ينظر إلى ما أرسل من الحديث، فإن شركه فيه الحفاظ المأمونون، فأسندوه إلى رسول الله بمثل معنى ما روي، كانت هذه دلالة صحة من قبل عنه وحفظه"(١٣٣).

ومعنى ذلك أن الحديث المرسل إذا جاء بالمعنى نفسه مرسلا في إسناد آخر، فهو مقبول عند الشافعي.

وقد أشار العلماء إلى موقف الشافعي هذا في كتبهم، فقد ذكر أبو داود(١٣٤) أن الشافعي ذهب إلى قبول مراسيل كبار التابعين بشرط أن يسنده الحفاظ المأمونون من وجه آخر عن النبي (صلى الله عليه وسلم) بمعنى ذلك المرسل، أو يوجد مرسل آخر موافق له عن عالم يروي عن غير من يروي عنه المرسل الأول.

في الختام نقول إن السند الذي اعتمده المقريزي في رسالته هذه، وإن كان مرسلا، لا يقدح بصحة العطية؛ لما تواترت الأخبار بذكره، وأجمعت المصادر على وقوعه كما بينا، وهذا ما أقر به المقريزي نفسه.

ولنا أن نسجل بعد أن وصلنا إلى نهاية رحلتنا مع المقريزي بعض النقاط التي نراها مهمة:

١- اعتمد المقريزي على ما أورده العلماء السابقون له في إجابته.

٢- لم يصرح بموارده إلا في بعض المعلومات.

٣- لم يستعرض الروايات، ولم يرجح رواية على أخرى، كما أنه لم يُبد رأيه في ما جاء عن إقطاعات النبي (صلى الله عليه وآله) الأخرى، ولعل السبب في ذلك أن الرسالة كانت إجابة عن سؤال، فهي لا تحتمل تلك الإطالة.

والله نسأله التوفيق والسداد

ملحق

صور المخطوط

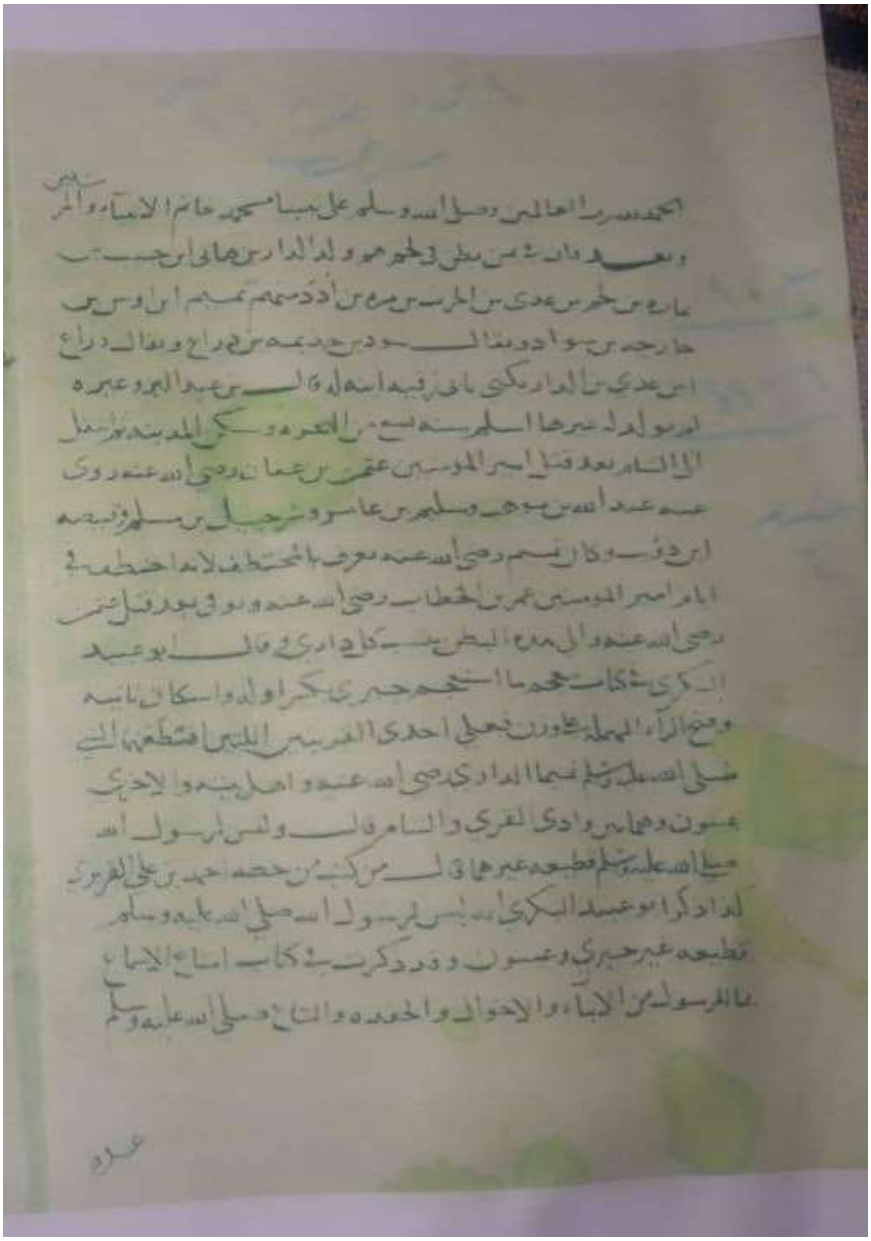

الصفحة الأولى من المخطوط

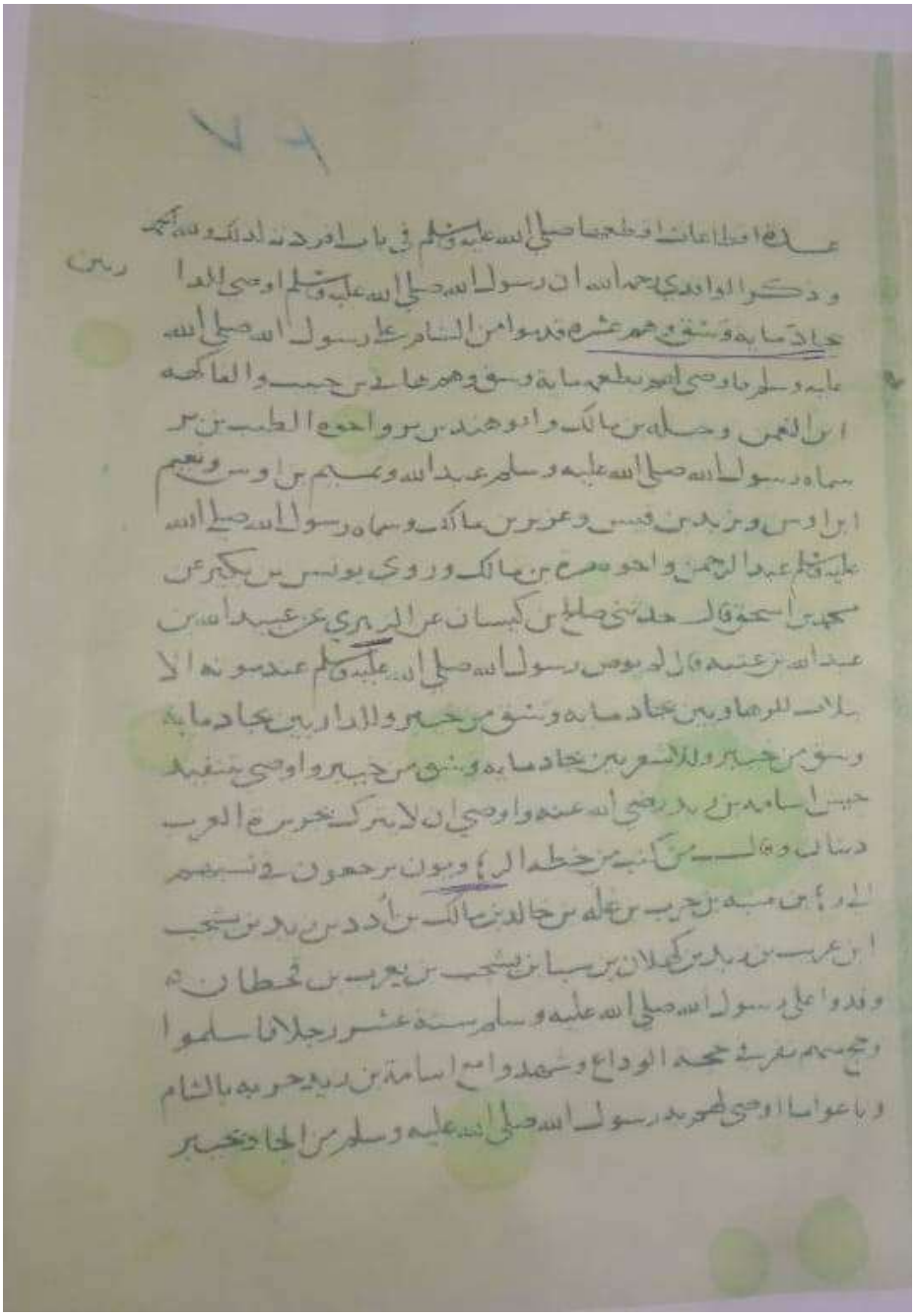

الصفحة الثانية من المخطوط

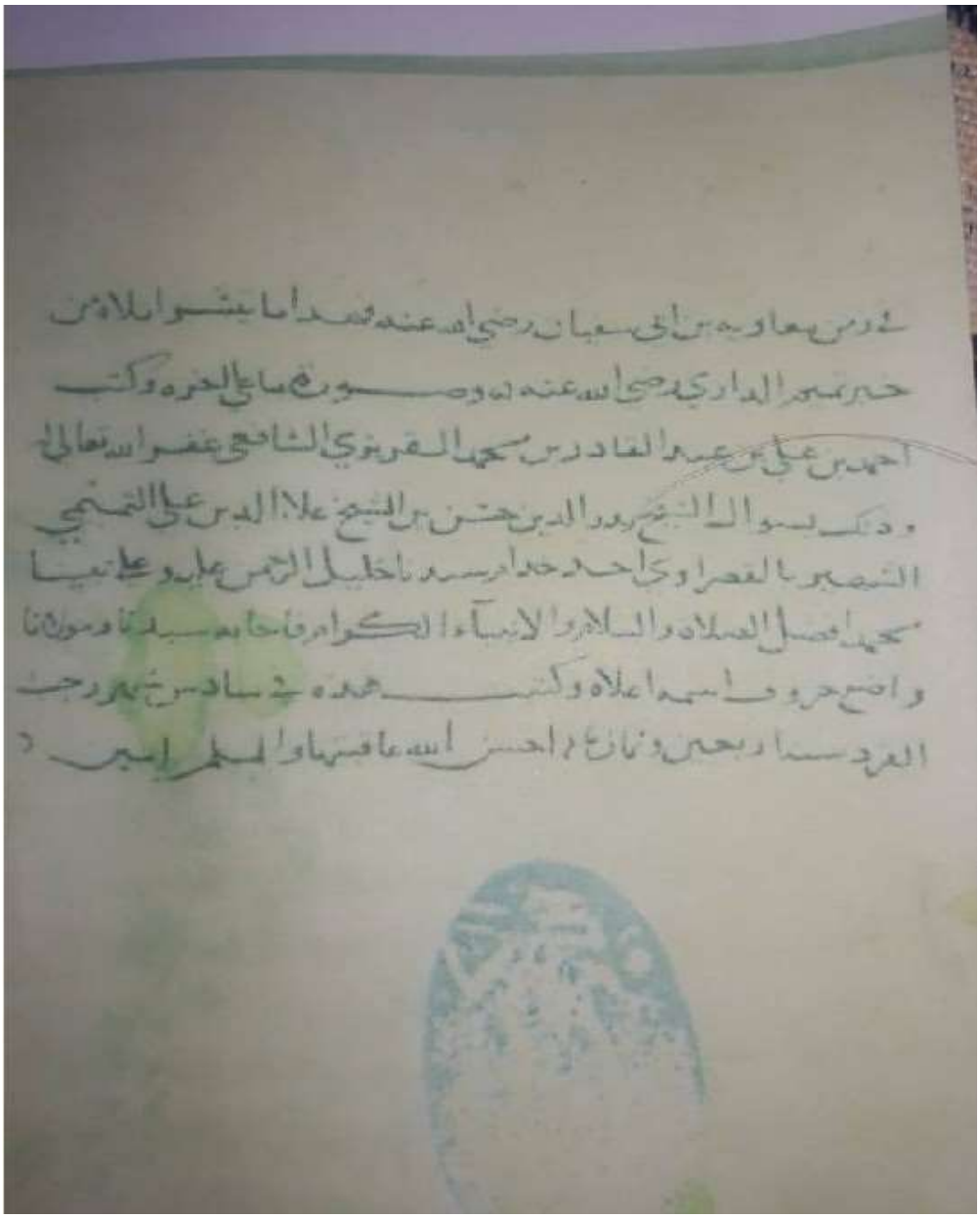

الصفحة الثالثة من المخطوط

الهوامش

(١) السخاوي،الضوء اللامع،ج٢،ص٢١.
(٢) ابن رجب الحنبلي،شذرات الذهب،ج٧،ص٢٥٤.
(٣) السخاوي،الضوء اللامع،ج٢،ص٢٢.
(٤) المصدر نفسه،ج٢،ص٢٢.
(٥) المصدر نفسه،ج٢،ص٢٢.
(٦) المصدر نفسه،ج٢،ص٢٢.
(٧) ابن رجب الحنبلي، شذرات الذهب، ج٧، ص٢٥٥
(٨) راجع:البغدادي، إسماعيل باشا البغدادي،ج ١،ص ١٢٧؛ الزركلي، الأعلام ،ج ١ ، ١٧٨
(٩) ابن منظور،لسان العرب،مج٢،ص٣٢٦١.
(١٠) المطرزي،المغرب في ترتيب المعرب،ج٢،ص١٨٥.
(١١) المطرزي،المغرب في ترتيب المعرب،ج٢،ص١٨٥
(١٢) عمارة،قاموس المصطلحات الاقتصادية،ص٦١.
(١٣) الخوارزمي،مفاتيح العلوم،ص٣٩.
(١٤) ابن حجر،فتح الباري،ج٥،ص٤٧.
(١٥) الكبيسي،الخراج،ص٩٨.
(١٦) الخراج،ص١٧٥ص١٧٦.
(١٧) ابن زنجوية،الاموال،ص٢٧٩.
(١٨) الاموال،ص٢٨٧.
(١٩) فرات بن حيان بن ثعلبة بن عبد العزى بن حبيب بن حية بن ربيعة... بن علي بن بكر البكري ثم العجلي هو احد الاربعة الذين اسلموا من ربيعة،انتقل بعد وفاة النبي (ﷺ) الى مكة وكان بها عقبة. ينظر(ابن الأثير،أسد الغابة،ج٤،ص٣٣٥ص٣٣٦).
(٢٠) ابو عبيد،الاموال،ص٢٨٧.
(٢١) م.ن،ص٢٨٨.
(٢٢) ابن زنجوية،الاموال،ص٢٧٩.
(٢٣) الخراج،ص١٧٢.
(٢٤) ابو عبيد،الاموال،ص٢٨٩.
(٢٥) ابن زنجوية،الاموال،ص٢٨٣ص٢٨٤.
(٢٦) نافع بن عبد الحارث بن حبالة بن عمير بن غيشان،استعمله عمر بن الخطاب على الطائف ثم عزله،أقام بمكة ولم يهاجر،وهناك من انكر ان تكون له صحبة.ينظر:(ابن الأثير،أسد الغابة،ج٥،ص٢٨٤ص٢٨٥).
(٢٧) نافع بن الحارث بن كلدة ابو عبدالله الثقفي اخو ابي بكرة لامه سمية،سكن البصرة وابتنى بها دارا وهو اول من اقتنى الخيل بالبصرة.ينظر:(ابن الأثير،أسد الغابة،ج٥،ص٢٨٥ص٢٨٦).
(٢٨) م،ن،ص٢٨٣
(٢٩) م،ن،ص٢٨٤.
(٣٠) الاحكام السلطانية،ص١٩٠، العميري،الإقطاع في الدولة العربية الاسلامية حتى نهاية العصر الراشدي،ص١٨٨.
(٣١)الكبيسي، الخراج،ص٩٨.

(٣٢) الخراج،ص١٧٥ص١٧٦.
(٣٣) بدائع الصنائع،ج٦،ص١٩٤.
(٣٤) الاحكام السلطانية،ص١٩٠
(٣٥) م،ن،،ص١٩٠
(٣٦) م.ن،،ص١٩١
(٣٧) ابو ثعلبة الخشني:اختلف في اسمه واسم ابيه اختلافا كثيرا:فقيل اسمه جرهم،وقيل:جرثوم بن ناشب،وقيل :ابن ناشم..ولم يختلفوا في صحبته ولا في نسبه الى خشين،غلبت عليه كنيته،نزل الشام ومات أيام معاوية،وقيل توفي سنة خمس وسبعين ايام عبد الملك. ينظر:(ابن الأثير،أسد الغابة،ج٦،ص٤٣).
(٣٨) م.ن،ص١٩٢.
(٣٩) م.ن،ص١٩١.ءي
(٤٠) الخراج،ص١٦٨ص١٦٩.
(٤١) الاحكام السلطانية،ص١٩٣.
(٤٢) م.ن،ص١٩٧.
(٤٣) م.ن،ص١٩٧.
(٤٤) م.ن،ص١٩٤
(٤٥) م.ن،ص١٩٤.
(٤٦)ابن ادم،الخراج،ص٢٨،ابو يعلى الفراء، الاحكام السلطانية،ص١٨٢،ابن رجب الحنبلي،الاستخراج،ص١٢
(٤٧) الخراج،ص١٧١.
(٤٨) الطوسي،النهاية،ص١٩٤.
(٤٩)الماوردي،الأحكام السلطانية،ص١٩٤ص١٩٥،الكبيسي،الخراج،ص١٠٣،العميري،الاقطاع،١٩١.
(٥٠) الشافعي،الام،ج٣،ص٢٦٦.
(٥١) الاحكام السلطانية،ص١٨٧.
(٥٢) الطبراني، المعجم الكبير،ج٢،ص٤٩.
(٥٣) ابن عساكر، تاريخ مدينة دمشق، ج١١، ص٥٩.
(٥٤) الرازي، الجرح والتعديل، ج٢، ص٤٤٠.
(٥٥) الاستيعاب، ج١، ص١٩٣.
(٥٦) المصدر نفسه،ج١،ص١٩٣.
(٥٧) عبد الله بن موهب الهمداني، ويقال الخولاني، يكنى أبو خالد الشامي، قاضي فلسطين، قيل انه لم يدرك تميم الداري ولم يرو عنه. الرازي، الجرح والتعديل،ج٥،ص١٧٤؛ ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج٦،ص٤٣.
(٥٨) سليم بن عامر الخبائري الكلاعي ، كنيته أبو يحيى، من أهل الشام، توفي سنة(١٣٠هـ). ابن حبان، الثقات،ج٤،ص٣٢٨.
(٥٩) شرحبيل بن مسلم بن حامد الخولاني من أهل اليمن عداده في أهل الشام، أدرك خمسة، قيل إنه ضعيف. الرازي، الجرح والتعديل،ج٤،ص٣٤٠.
(٦٠) قبيصة بن ذؤيب الخزاعي الكعبي، كنيته أبو سعيد وقد قيل أبو إسحاق، كان من الفقهاء، من أهل المدينة، انتقل إلى الشام ومات بها سنة (٨٦هـ). ابن حبان، الثقات، ج٥، ص ٣١٧ و ٣١٨.
(٦١) معجم ما استعجم،ج١،ص٤١٩.
(٦٢) المصدر نفسه،ج١،ص٤٢٠.

*نهاية الصفحة الأولى من المخطوط
(٦٣) ج٩، ص٣٦٠.
(٦٤) المغازي،ج٢ ،ص٦٣٠.
(٦٥) الوسق بفتح الواو ستون صاعا بصاع النبي (ﷺ) .الخزاعي، تخريج الدلالات السمعية،ج١،ص٥٥٥.
(٦٦) بحسب اطلاعنا لم نجد لهؤلاء ترجمة وافية، سوى ذكر أسمائهم ضمن الوفد الداري.
(٦٧) أبو هند الداري هو بر بن بر بن عبد الله بن رزين بن عميت بن ربيعة بن ذراع بن عدي بن الدار سكن فلسطين أيضا وهو من الصحابة مات ببيت جبرين. السمعاني، الأنساب، ج٢، ص٤٤٢.
(٦٨) الطيب بن بر بن عبد الله بن رزين بن عميت بن ربيعة بن ذراع بن عدى بن الدار بن هانئ. ابن حبان، الثقات،ج٣،ص٢٠٤.
(٦٩) هو: اخو تميم الداري.
(٧٠) بحسب اطلاعنا لم نجد لهؤلاء ترجمة وافية، سوى ذكر أسمائهم ضمن الوفد الداري.
(٧١) الحافظ المؤرخ أبو بكر يونس بن بكير بن واصل الشيباني الكوفى الجمال صاحب المغازي، توفي سنة(١٩٩هـ). الذهبي، تذكرة الحفاظ، ج١،ص٣٢٦.
(٧٢) صالح بن كيسان مولى بنى غفار، كنيته أبو محمد من أهل المدينة وكان مؤدبا لعمر بن عبد العزيز، توفي بعد سنة (١٤٠هـ). ابن حبان، الثقات، ج٦،ص٤٥٤- ٤٥٥.
(٧٣) محمد بن مسلم بن عبيد الله الزهري القرشي، كنيته أبو بكر، كان من الحفاظ ومدوني السيرة النبوية، مات في السابع عشر من شهر رمضان سنة (١٢٤هـ). ابن حبان، مشاهير علماء الأمصار، ص ١٠٩.
(٧٤) هو: عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلى الأعمى، كنيته أبو عبد الله من التابعين وكان يعد من الفقهاء السبعة توفي سنة(٩٨ وقيل ٩٩هـ). ابن حبان،الثقات، ج٥،ص٦٣.
(٧٥) ابن إسحاق، السيرة النبوية، ج٤، ص٣٢٥.
*نهاية الصفحة الثانية من المخطوط.
*نهاية الصفحة الثالثة من المحطوط.
(٧٦) لم نعثر على ترجمة للشيخ القصراوي سوى ما موجود في هذه الرسالة.
(٧٧) الفراهيدي، كتاب العين، مادة سند؛ ابن دريد، جمهرة اللغة،ج٢،ص٦٤٩؛ الجوهري الصحاح، مادة سند؛ ابن منظور، لسان العرب، مادة: سند.
(٧٨)ابن جماعة، المنهل الروي،ج١،ص٢٩ العاملي، الرعاية في علم الدراية ، ص٥٣
(٧٩)ابن جماعة، المنهل الروي،ج١،ص٣٠.
(٨٠)أبو سعيد ،عبد الرحمن بن مهدي بن حسان البصري،محدث وفقيه مالكي المذهب،توفي سنة (١٩٨هـــ/٨٠٤م). البخاري، التاريخ الكبير، ج٥،ص٣٥٤.
(٨١)الحاكم النيسابوري،المستدرك،ج١،ص٦٦٦.
(٨٢)أبو عبيد ،عبد الله بن عبد العزيز بن محمد، نزل قرطبة ،وكان إماماً لغوياً إخبارياً متقناً علامة صنّف كتباً كثير،توفي في شوال سنة(٤٨٧هـ). الذهبي، تاريخ الإسلام ،ج٣٣،ص٢٠٨.
(٨٣)هو: أبو عبد الله محمد بن عمر بن واقد الواسطي مولاهم المدني الحافظ كان من أوعية العلم و عالما في المغازي والسير توفي سنة(٢٠٧هـ). الذهبي، تذكرة الحفاظ،ج١،ص٣٤٨.
(٨٤)الثقات،ج٧،ص٣٨٠ص٣٨٥.
(٨٥)المزي،تهذيب الكمال،مج٣٢،ص٤٩٧،الدمشقي،طبقات علماء الحديث، ج١، ص٤٧٥، الذهبي، تذهيب تهذيب الكمال، مج١٠،ص١٦٠.
(٨٦)الثقات،ج٧،ص٦٥١.
(٨٧)الضعفاء،ج٤،ص٤٦١.

(٨٨)الدمشقي،طبقات علماء الحديث،ج١،ص٤٧٤،الذهبي،تذكرة الحفاظ،ج١،ص٣٢٦.
(٨٩)تهذيب الكمال،مج٣٢،ص٤٩٣ ومابعدها.
(٩٠)تهذيب التهذيب،ج١،ص٤٣٤ ومابعدها.
(٩١)الرازي،الجرح والتعديل،مج٢،ص٤١١.التاد من الجزء
(٩٢)الدمشقي،طبقات علماء الحديث،ج١،ص٢٣٢.
(٩٣)سير اعلام النبلاء،ج٥،ص٤٥٤.
(٩٤)ابن حبان ، الثقات ،ج٦،ص٤٥٤؛ الرازي،الجرح والتعديل، ج٤،ص٤١٠.
(٩٥)الرازي،الجرح والتعديل،مج٢،ص٤١١،ابن حبان،الثقات،ج٦،ص٤٥٤،الدمشقي،طبقات علماء الحديث،ج١،ص٢٣٢،الذهبي،تذكرة الحفاظ،ج١،ص١٤٩.
(٩٦)الدمشقي،طبقات علماء الحديث،ج١،ص٢٣٢.
(٩٧)الذهبي،الجرح والتعديل،مج١،ص٤٥٩،الخوئي،معجم رجال الحديث،مج١٨،ص٢٧١.
(٩٨)الدمشقي،طبقات علماء الحديث،ج١،ص١٨١،ينظر:(المزي،تهذيب الكمال،مج٢٦،ص٤٣٥).
(٩٩)الدمشقي،طبقات علماء الحديث،ج١،ص١٨١.
(١٠٠)،طبقات علماء الحديث،ج١،ص١٨١.
(١٠١)معجم رجال الحديث،مج١٨،ص٢٧١.
(١٠٢)الجرح والتعديل،مج١،ص٤٥٩.
(١٠٣)ميزان الاعتدال،مج٤،ص٤٠.
(١٠٤)تعريف اهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس،ص٤٥.
(١٠٥)الثقات،ج٥،ص٣٤٩.
(١٠٦)تهذيب الكمال،مج٢٦،ص٤٣٥.
(١٠٧)ابن حبان الثقات،ج٥،ص٣٤٩.
(١٠٨)تهذيب الكمال،مج٢٦،ص٤٤٤١.
(١٠٩)ابن حبان،الثقات،ج٥،ص٦٣.
(١١٠)ابن حبان،الثقات،ج٥،ص٦٣،الذهبي،تذكرة الحفاظ،ج١،ص٧٨.
(١١١)ابن حبان،الثقات،ج٥،ص٦٣،الذهبي،تذكرة الحفاظ،ج١،ص٧٨.
(١١٢)ابن حبان ، الثقات ،ج٥،ص٦٣؛ الرازي،الجرح والتعديل، ج٥،ص٣١٩؛الذهبي، تذكرة الحفاظ ،ج١،ص٧٨.
(١١٣)ابن حبان،الثقات،ج٥،ص٦٣،الذهبي،تذكرة الحفاظ،ج١،ص٧٩.
(١١٤)التبريزي،الكافي في علوم الحديث،ص٢٠٣.
(١١٥)الصالح،علوم الحديث ومصطلحه،ص١٦٦.
(١١٦)التبريزي،الكافي،ص٢٠٣.
(١١٧)التبريزي،الكافي،ص٢٠٤.
(١١٨)الصالح،علوم الحديث،ص١٦٦.
(١١٩)ينظر: أبو يوسف، الخراج، ص٣٧١، أبو عبيد، أموال، ص٢٨٨، ابن سعد، الطبقات، ج٦، ص٢٥٥، ابن زنجويه، الأموال، ص٢٨٠.
(١٢٠)تاريخ دمشق،ج١١،ص٦٤.
(١٢١)اشار ابن عساكر ان اقطاع تميم وقع مرتين مرة في مكة قبل الهجرة ومرة اخرى في المدينة.ينظر: تاريخ دمشق،ج١١،ص٦٣ص٦٤.
(١٢٢)الضوء الساري،ص٦٥.
(١٢٣)سعيد بن زياد بن قائد(بن زياد) بن ابي هند الداري وصفه ابن حبان بالمجهول وحديثه ضعيف.ينظر:(المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين،ج١،ص٣٢٧ص٣٢٨.

(١٢٤)الاموال،ص٢٨٨.
(١٢٥)عبدالملك بن عبد العزيز بن جريج القرشي روى عن عكرمة مولى ابن عباس ولم يسمع منه.ينظر:(المزي،تهذيب الكمال، مج١٨، ص٣٣٨ص٣٤٢.
(١٢٦)الضوء الساري،ص٦٧.
(١٢٧)ابن سعد،الطبقات،ج٦،ص٢٥٥.
(١٢٨)الضوء الساري،ص٧٤ص٧٥.
(١٢٩)الضوء الساري،ص١١٦.
(١٣٠)الليث بن سعد بن عبدالرحمن الامام الحافظ شيخ الاسلام وعالم الديار المصرية،ولد سنة اربع وتسعين هجرية بمصر.ينظر(الذهبي، سير أعلام النبلاء،ج٨،ص١٣٦ص١٣٧).
(١٣١)ينظر:(المقريزي،الضوء الساري،ص٦٩ص٧٠).
(١٣٢)الضوء الساري،ص١١٦.
(١٣٣)الرسالة،ص٤٦٢.
(١٣٤)كتاب المراسيل،ص٣٦.ينظر:(التبريزي،الكافي،ص٢٠٥).

موارد البحث

أولا: المصادر

- ابن الأثير،عز الدين علي بن محمد الشيباني(ت٦٣٠هـ/ ١٢٣٣م)

١- أسد الغابة في معرفة الصحابة، تحقيق: محمد معوض، (بيروت، دار الكتب العلمية، بلا).

- ابن آدم، يحيى القرشي(ت ٢٠٣هـ/ ٨١٩م)

٢- الخراج، (موسوعة الخراج)، تحقيق: أحمد محمد شاكر،(بيروت، دار المعرفة،١٩٧٩م).

- ابن إسحاق، محمد بن إسحاق بن يسار(ت:١٥١هـ/ ٧٦٨م)

٣.السيرة النبوية المسمى (كتاب السير والمغازي) تحقيق، محمد حميد الله، (فاس، معهد الدراسات والابحاث للتعريب ،١٩٧٦م).

- البخاري، أبو عبد الله، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم الجعفي(ت: ٢٥٦هـ/ ٨٦٩ م)

٤. التاريخ الكبير، تحقيق: السيد هاشم الندوي ،(بيروت، دار الفكر ، بلا).

- البكري ، أبو عبيد، عبد الله بن عبد العزيز الأندلسي (ت:٤٧٨هـ /١٠٨٥م)

٥. معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع، حققه وضبطه: مصطفى السقا:(بيروت، عالم الكتب،١٩٤٥م)

- التبريزي، علي بن أبي عبد الله بن الحسن الأردبيلي(ت ٧٤٧هـ/ ١٣٤٦م)

٦. الكافي في علوم الحديث ، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حس آل سلمان، (عمان، الدار الأثرية، ٢٠٠٨م).

- ابن جماعة، محمد بن إبراهيم (ت:٧٣٣هـ/١٣٣٢م):

٧. المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي،تحقيق: محيي الدين عبد الرحمن، (دمشق دار الفكر العربي،١٩٨٥م).

- الجوهري إسماعيل بن حماد(ت:٣٩٣هـ/١٠٠٢م):

٨. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية ، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، (بيروت، دار العلم للملايين، ١٩٨٧م).

- الحاكم النيسابوري، أبو عبد الله،محمد بن عبد الله (ت:٤٠٥هـ/١٠١٤م)

٩. المستدرك على الصحيحين، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، (بيروت، دار الكتب العلمية، ١٩٩٠م).

- ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد(ت: ٣٥٤هـ/ ٩٦٥م)

١٠. الثقات، (الهند، دائرة المعارف العثمانية،١٩٧٣م).

١١. مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار، تحقيق: مرزوق إبراهيم، (المنصورة، دار الوفاء،١٩٩١م) .

- ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني(ت :٨٥٢هـ/ ١٤٤٨م)

١٢. تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، تحقيق وتعليق: عاصم بن عبد الله القريوني، (الزرقاء، مكتبة المنار، ١٩٨٣م).

١٣. طبقات المدلسين، تحقيق: عاصم بن عبد الله القريوتي، (الزرقاء، مكتبة المنار، ١٩٨٣م).

١٤. لسان الميزان، (بيروت، مؤسسة الأعلمي، ١٩٧١م)

١٥. تهذيب التهذيب،(حيدر آباد، مجلس دائرة المعارف النظامية،١٣٢٧هـ).

١٦. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، تحقيق: عبد العزيز بن عبدالله بن باز، (بيروت، دار المعرفة، بلا).

- الخزاعي، أبو الحسن، علي بن محمود بن سعود(ت:٧٨٩هـ/١٣٨٧م)

١٧. تخريج الدلالات السمعية على ما كان في عهد رسول الله من الحرف والصنائع والعمالات الشرعية، تحقيق: إحسان عباس، (بيروت، دار الغرب الاسلامي١٩٨٥م).

- الخوارزمي، أبو عبد الله محمد بن أحمد(ت٣٨٧هـ/٩٩٧م)

١٨. مفاتيح العلوم،مراجعة:كمال الدين الادهمي، نسخة أوفسيت على طبعة،(ليدن،بريل،١٩٣٠م).

- أبو داوود، سلمان بن الاشعث السجستاني(ت٢٧٥هـ/ ٨٨٨م)

١٩. كتاب المراسيل، تحقيق: عبدالله بن مساعد الزهراني، (الرياض، دار الصميعي، بلا).

- ابن دريد، أبو بكر محمد بن الحسن الأزدي البصري(ت:٣٢١هـ/٩٣٣م)

٢٠. جمهرة اللغة، تحقيق: رمزي منير بعلبكي،(بيروت، دار العلم للملايين، ١٩٨٧م)

- الدمشقي، محمد بن أحمد بن عبد الهادي(ت٧٤٤هـ/١٣٤٣م)

٢١. طبقات علماء الحديث، تحقيق: أكرم البوشي،(بيروت، مؤسسة الرسالة،١٩٩٦م).
– الذهبي ، شمس الدين، محمد بن أحمد بن عثمان(ت: ٧٤٨هـ/١٣٤٧م)
٢٢. تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، تحقيق: عمر عبد السلام ،(بيروت دار الكتاب العربي، ١٩٨٧م).
٢٣. تذكرة الحفاظ، (بيروت، دار الكتب العلمية، بلا).
٢٤. سير أعلام النبلاء، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، (بيروت ، مؤسسة الرسالة،١٩٩٢م).
٢٥. ميزان الاعتدال في نقد الرجال، تحقيق:علي محمد معوض واخرون، (بيروت، دار الكتب العلمية،١٩٩٥م).
– الرازي، أبو محمد، عبد الرحمن بن محمد التميمي الحنظلي(ت:٣٢٧هـ / ٩٣٨م):
٢٦. الجرح والتعديل، (بيروت دار إحياء التراث العربي، ١٩٥٢م).
– ابن رجب الحنبلي، أبو الفرج عبد الرحمن بن احمد(ت٧٩٥هـ/ ١٣٩٢م)
٢٧. الاستخراج لأحكام الخراج، (موسوعة الخراج)، تحقيق: عبد الله الصديق، (بيروت، دار المعرفة، ١٩٧٩م).
– ابن زنجويه،حميد بن مخلد(ت٢٥١هـ/ ٨٦٥م)
٢٨. الأموال، ضبط: أبو محمد الأسيوطي، (بيروت، دار الكتب العلمية،٢٠٠٦م).
– السمعاني، أبو سعد، عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي (ت: ٥٦٢هـ/ ١١٦٦م)
٢٩. الأنساب، تحقيق: عبد الله عمر البارودي،(بيروت، دار الجنان١٩٨٧م).
– السخاوي، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن(ت:٩٠٢هـ/١٤٩٧م):
٣٠. الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، (بيروت، دار مكتبة الحياة، بلا).
– الشافعي، محمد بن إدريس (ت ٢٠٤هـ/ ٨١٩م)
٣١. الرسالة، تحقيق: احمد محمد شاكر،(القاهرة، مصطفى البابي الحلبي،١٩٣٨م).
٣٢. الأم،(القاهرة، مطابع كوستاتسوماس،بلا).
– الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب (ت:٣٦٠هـ /٩٧٠م)
٣٣. المعجم الكبير، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، (القاهرة، دار إحياء التراث العربي، بلا).
– العاملي، زين الدين بن علي العاملي المعروف بـ (الشهيد الثاني)(ت: ٩٦٥ هـ/١٥٥٧م)
٣٤. الرعاية في علم الدراية، تحقيق: عبد الحسن محمد علي البقال،(قم، مطبعة بهمن،١٩٨٧م).
– ابن عبد البر القرطبي، يوسف بن عبد الله بن محمد النمري (ت: ٤٦٣هـ/ ١٠٧٠م)
٣٥. الاستيعاب في معرفة الأصحاب، تحقيق:علي محمد البجاوي،(بيروت ،دار الجيل،١٩٩١م).
– ابن عساكر، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله الدمشقي الشافعي (ت:٥٧١هـ / ١١٧٥م)

٣٦. تاريخ مدينة دمشق وذكر فضلها وتسمية من حلّها من الأماثل أو إجتاز بنواحيها من وارديها وأهلها، تحقيق: علي شيري، دار الفكر(بيروت، دار الفكر، ١٩٩٥م).

– العقيلي، محمد بن عمرو بن موسى بن حماد(ت:٣٢٢هـ/ ٩٣٣م)

٣٧. الضعفاء الكبير، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي،(بيروت، دار الكتب العلمية،١٩٩٧م).

– ابن العماد الحنبلي، عبد الحي بن أحمد بن محمد العكبري(ت١٠٨٩ هـ/ ١٦٧٨م)

٣٨. شذرات الذهب في أخبار من ذهب،تحقيق:عبد القادر الأرنؤوط، (دمشق،دار ابن كثير،١٩٨٥م).

– الفراء، محمد بن الحسين،(ت٤٥٨هـ/ ١٠٦٥م)

٣٩. الأحكام السلطانية، تحقيق: محمود حسن،(بيروت، دار الفكر،٢٠٠٣م).

– الفراهيدي، أبو عبد الرحمن،الخليل بن أحمد (ت: ١٧٥هـ/٧٩٥م)

٤٠. كتاب العين، تحقيق: مهدي المخزومي،إبراهيم السامرائي،(طهران، مؤسسة دار الهجرة، ١٩٨٨م).

– الكاساني، علاء الدين أبي بكر مسعود(ت٥٨٧هـ/ ١١٩١م)

٤١. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع،(القاهرة، مطبعة الجمالية،١٩١٠م).

– الماوردي، علي بن محمد(ت٤٥٠هـ/ ١٠٥٨م)

٤٢. الأحكام السلطانية والولايات الدينية، (بيروت، دار الكتب العلمية، ١٩٧٨م).

– المزي،جمال الدين أبي الحجاج يوسف(ت٧٤٢هـ/ ١٣٤١م)

٤٣. تهذيب الكمال في اسماء الرجال، تحقيق: بشار عواد معروف، (بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٩٨٣م).

– المطرزي، أبو الفتح ناصر الدين(ت٦١٠هـ/ ١٢١٣م)

٤٤. المُغرب في ترتيب المعرب، تحقيق: محمود فاخوري،(حلب، مطبعة النجمة،١٩٧٩م).

– المقريزي، أحمد بن علي بن عبد القادر(ت ٨٤٥هـ/١٤٤١م)

٤٥. ضوء الساري في معرفة خبر تميم الداري، تحقيق: محمد احمد عاشور، (بيروت، دار الاعتصام، ١٩٧٢م).

– ابن منظور،أبو الفضل، جمال الدين بن مكرم (ت: ٧١١هـ / ١٣١١م):

٤٦. لسان العرب، (بيروت،دار احياء التراث العربي،١٩٨٤م).

– الواقدي، محمد بن عمر (ت:٢٠٧هـ/٨٢٣م):

٤٧. المغازي، (بيروت،عالم الكتب،١٩٨٤م).

– أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم(ت١٨٢هـ/ ٧٩٨م)

٤٨. الخراج (موسوعة في التراث الاقتصادي الإسلامي)، تقديم: الفضل شلق، (بيروت، دار الحداثة، ١٩٩٠م).

ثانيا: المراجع

- **البغدادي، إسماعيل باشا**

٤٩.هدية العارفين ، (بيروت،دار احياء التراث العربي،١٩٥١م).

- **خليل، محسن**

٥٠. الفكر الاقتصادي العربي الاسلامي،(بغداد،الشؤون الثقافية العامة،١٩٨٦م).

- **الخوئي، ابو القاسم علي اكبر هاشم(ت١٩٩٢م)**

٥١- معجم رجال الحديث،(النجف الاشرف،مكتبة الامام الخوئي،بلا).

- **الزركلي، خير الدين:**

٥٢.الأعلام، قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين،دار العلم للملايين (بيروت، دار العلم للملايين، ١٩٨٠م).

- **الصالح، صبحي**

٥٣. علوم الحديث ومصطلحه،(بيروت،دار العلم للملايين،٢٠٠٩م).

- **عمارة، محمد**

٥٤. قاموس المصطلحات الاقتصادية في الحضارة الاسلامية،(بيروت،دار الشروق،١٩٩٣م).

- **الكبيسي، حمدان عبد المجيد**

٥٥. الخراج أحكامه ومقاديرة، (بغداد، دار الحكمة،١٩٩١م).

ثالثا: البحوث

- **زكار، سهل**

٥٦. الإمام الزهري المستشار التاريخي للبلاط الأموي، بحث منشور في مجلة المنهاج ،العدد السابع، السنة الثانية (بيروت،١٩٩٧م).

- **العميري، سماهر محمد موسى**

٥٧. الإقطاع في الدولة العربية الاسلامية حتى نهاية العصر الراشدي، بحث منشور في مجلة جامعة الانبار للعلوم الإنسانية، العدد الثاني،(الانبار،٢٠١٣م).